

1- مفهوم السوق النقدي الاسلامي :

عرف السوق النقدي بأنه سوق استثمار قصير الأجل الذي لا يتجاوز فيه أجل استحقاق الأوراق المالية سنة واحدة و فيها يلتقي العرض و الطلب على القروض قصيرة الأجل كما يعرف أيضا سهولة و سرعة تحول أدوات الاستثمار فيه إلى سيولة سوق النقد ليس له مكان محدد يتم (التعامل) تعاقد الصفقات فيه يتم من خلال وسطاء (سماسرة) سواء بالالتقاء مباشرة أو من خلال وسائل الاتصال مختلفة (هاتف.....)

2- أدوات السوق النقدي الاسلامي :

تم العمل على تطوير أدوات اسلامية قصيرة الاجل لا تتضمن علاقة الدائنية و المديونية و هي في نفس الوقت تؤدي وظائف التي تؤديها الأدوات التقليدية و في هذا الاطار ظهرت فكرة الصكوك الاسلامية .

3- تعريف الصكوك :

وثنائ متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات و من خلال التعريف السابق يتضح :
✓ الصكوك حصة شائعة في المشروع الممول الذي يمول من حصيلة اصدارها و ينبغي أن يكون المشروع يتفق مع احكام الشريعة الاسلامية يكون العائد حصة من الربح الذي يحققه المشروع إن وجد .

و تتمثل الادوات المالية الاسلامية التي يمكن تداولها في السوق النقدية الاسلامية فيما يلي :
صكوك المضاربة : يتم اصدار وثنائ متساوية القيمة من طرف المضارب و يبيعهم للمستثمرين (أصحاب المال) على أن يتم تقسيم الأرباح وفق نسب معينة متفق عليها و الخسائر يتحملها أصحاب المال

صكوك المشاركة : لا تختلف عن صكوك المضاربة إلا من حيث أن الجهة المصدرة تكون طرف واحد من المشاركين لحملة الصكوك و هي بذلك تعتبر شريك لهم كما هو الحال في شركات المساهمة العامة .
صكوك الاجارة : هي عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة يتم اصدارها و استثمار حصيلتها في شراء أصول معينة كالمباني و المعدات و تأجيرها و تتيح فرصة للحصول على دخل الايجار كل بمقدار المساهمة التي دفعتها.

صكوك صناديق الاستثمار الاسلامية : من خلال اته الصناديق يتم شراء تشكيلة واسعة من الأوراق المالية الاسلامية و يتم الحصول على مواردها بإصدار شهادات تسمى حصص و التي بها الحق على كل أصول الصندوق و يمكن تداولها في البورصة كما يمكن استرداد قيمتها و تسيلها .